

طالبت بأرباحي من شريكي، فرد المبلغ بعد سنة ونصف، فهل تجب الزكاة على ما مضى من المدة؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. فضيلة الشيخ ابو فيصل من الرياض يقول ساهمت مع شخص بمبلغ مئة الف ريال. وذلك لتأسيس محل تجاري وبعد مطالبتي له بالارباح رد المبلغ ومعه الارباح وذلك بعد سنة ونصف من المطالبة. سؤالي هل - [00:00:03](#)

علي زكاة في هذا المبلغ علما بان صاحب المحل التجاري زکى المبلغ عن سنة واحدة على كل حال اذا كان صاحب المحل زکى المال عنك وعنك فلا يأas بذلك وهذا يعفيك من الزكاة - [00:00:23](#)

واما اذا كان صاحب المال زکى نصيبيه فقط ولم يزك عن نصيبيك فهذا ان كان حصل منه مماطلة ولم تستطع الحصول عليه الا بمشقة مخالصة فلا يجب عليك الزكاة مدة بقاء حقك عنده - [00:00:42](#)

لكن اذا استلمته وتمكنت منه فانك تزكيه بعد تمام الحول من قبضه لسنة واحدة. نعم - [00:01:05](#)